

**بَعْضُ قَوَاعِدِ الْعَالِ
وَفَنِّ إِدَارَتِهِ وَحِفْظِهِ
مِنَ الظِّيَاعِ وَحُصُولِ الْبَرَكَةِ فِيهِ**

يزن الغانم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مُقَدِّمة

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
هذه قواعد وفوائد في فن إدارة المال، وحفظه من الضياع، وحصول البركة فيه، وهي
قواعد وفوائد تفيد المسلم في دينه ودنياه وأولاه وأخراه، والله سبحانه وتعالى أعلم
ويقبلها.



﴿أَوْلًا: الْمَالُ الْحَلَالُ الطَّيِّبٌ يُبَارِكُ اللَّهُ فِيهِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا، وَالْمَالُ الْحَرَامُ يَمْحَقُ اللَّهُ بِرَكَتَهُ وَلَوْ أَعْجَبْتُكَ كَثْرَتُهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَوْا وَيُرِيبُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ﴾﴾ [البقرة: ٢٧٦].﴾

- قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في تفسيره على هذا الآية: قوله تعالى:
 ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَوْا﴾؛ الحق بمعنى الإزالة؛ أي يزيل الربا؛ والإزالة يتحمل أن تكون إزالة حسية، أو إزالة معنوية، فالإزالة الحسية: أن يسلط الله على مال المرابي ما يتلفه؛ والمعنوية: أن ينزع منه البركة.

- وفي الحديث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المؤمنين، فقال: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الْصَّيْبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يديه إلى السماء: يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشريه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرام، فأئن يستجاب لذلك» رواه مسلم.

ثانيًا: ترتيب الأولويات أصل من أصول الشريعة الإسلامية، ومن ذلك ترتيب الأولويات في الإنفاق، ويقدم في ذلك الأهم فالأهم، ويمكن أن يقال: النفقات على ثلاثة مراتب:

١. الضروريات: وهي ما لا يمكن الاستغناء عنه ويحصل الضرر بفقده.
٢. الحاجيات: وهي ما يشق على الإنسان الاستغناء عنه من الحاجات.

٣. الـ**الـكـمـالـيـات**: وهي ما يمكن الاستغناء عنه، وذلك مثل أمور الرزينة المباحة. ومن ثم ينبغي الالتزام بهذه الأولويات عند الإنفاق لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، ومن الخطأ إنفاق الأموال على الترف والـ**الـكـمـالـيـات**، على حساب النقص في الضروريات وال حاجيات، وهذا ما يطلق عليه: السـَّـقـَـهـ.

ثالثاً: الاقتصاد في الإنفاق: وذلك أن الغني ينفق نفقة الغني من دون إسراف، والـ**الفـقـير**

ينفق نفقة الفقير من دون إمساك، والناس في ذلك درجات، فكل أحد بحسبه؛

قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعْتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧].

- قال العـالـمـةـ السـعـديـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ فيـ تـفـسـيـرـهـ عـلـىـ هـذـاـ الـآـيـةـ: ﴿لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ

مِنْ سَعْتِهِ﴾ أي: لينفق الغني من غناه، فلا ينفق نفقة الفقراء.

- ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ أي: ضيق عليه ﴿فَلْيُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ﴾ من الرزق.

- ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا﴾ وهذا مناسب للحكمة والرحمة الإلهية

حيث جعل كـلـاـ بـحـسـبـهـ، وخفـفـ عـنـ الـمـعـسـرـ، وـأـنـ لـاـ يـكـلـفـ إـلـاـ مـاـ آـتـاهـ، فـلاـ

يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ إـلـاـ وـسـعـهـاـ، فـيـ بـابـ الـنـفـقـةـ وـغـيـرـهـ.

- ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ وهذه بشارة للمعسرين، أن الله تعالى سيزيل

عـنـهـمـ الشـدـةـ، وـيـرـفـعـ عـنـهـمـ المشـقـةـ، ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ إـنـ مـعـ الـعـسـرـ

يـسـرـاـ [الـشـحـ: ٦-٥].



رابعاً: التشاور في إدارة المال: ومن ذلك التشاور بين الزوجين أو غيرهم من أهل النصح والمشورة والخبرة في إدارة المال، فما ندم من استشارة، والشوري مشروعة في عموم الأمور، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

- قال العالمة السعدي في تفسيره: فإن المشاور لا يكاد ينقطع في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بملوم. انتهى.

خامسًا: القناعة: القناعة بما في اليد غنى وراحة؛ قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لو كان لابن آدم واديان من مال، لا بتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتبوب الله على من تاب» متفق عليه.

- قال شراح الحديث: وقد عبر بالواديين؛ ليبيّن أنه ولو كثر المال كثرة تشبه الواديين، فإن طمع ابن آدم لا ينقطع من حب المال. ولا يزال حريصاً على الدنيا حتى الموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره.

سادساً: استشعار المسؤولية عن تعول: قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إنما أن يضيع من يقوت» رواه مسلم وغيره.

- يعني: أن يحبس القوت عن استرعاه الله إياهم، كالولد والزوجة والخادم، وما إلى ذلك.

- وعموم قول النبي ﷺ: من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «والرجل في أهله راع، وهو مسئول عن رعيته» رواه البخاري ومسلم.

سابعاً: الاستثمار الآمن ولو يبلغ قليل، وكل يأخذ ما يناسبه فباب الحلال واسع؛ قال

تعالى : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾ [آل عمران: ٢٧٥]

- قال المفسرون في تفسير الآية: هذا أصل في حل جميع أنواع التصرفات الكسبية حتى يرد ما يدل على المنع.

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: فالناس يتبعون كيف شاؤوا ما لم يحرّم الشريعة، كما يأكلون ويسربون كيف شاؤوا ما لم يحرّم الشريعة. مجموع الفتاوى (١٢/١٧).

ثامناً: كثرة الاستغفار:

- قال تعالى: ﴿فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُ رَبِّكُمْ إِنَّهُ وَكَانَ غَفَارًا﴾ يُرسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدَرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [سورة نوح: ١٠ - ١٢].

- يقول العلامة الشوكاني في فتح القدير: وفي هذه الآية دليل على أن الاستغفار من أعظم أسباب المطر، وحصول أنواع الأرزاق، ولهذا قال: ﴿وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ : يعني بساتين. ويجعل لكم أنهاً جارية. قال عطاء: المعنى يكثر أموالكم وأولادكم. انتهى.

تاسعاً: معالجة الهدر والإسراف المالي وفحص أسبابه، ووضع خطة شهرية: لكيلا نكون

من قال الله تعالى فيهم: ﴿فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [آل إبراهيم: ٢٩]

- قال القرطبي في تفسيره، قال ابن عرفة: يقول لا تسرف ولا تتلف مالك فتبقي محسوراً منقطعًا عن النفقة والتصرف. انتهى.



- ومن الهدر صرف الكثير من المال فيما لا يرضي الله سبحانه وتعالى، من أنواع المعاصي والذنوب.

- في الحديث عن النبي ﷺ: «لا ترول قدما عبد يوم القيمة حتى يسأل ... وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟». رواه الترمذى.

عاشرًا: الدعاء: ومن ذلك طلب الرزق فإن الله هو الرزاق، وطلب البركة فيه ومن ذلك أيضًا الحذر والاستعاذه من الدين؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يدعو في الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المخيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المؤثم والمغروم، فقال قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغروم؟ فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف». رواه البخاري.

- قال الحافظ ابن حجر: المغرم؛ أي: الدين، يقال: غرم بكسر الراء؛ أي: أدان، قيل: والمراد به ما يستدان فيما لا يجوز، وفيما يجوز، ثم يعجز عن أدائه، ويحتمل أن يراد به ما هو أعم من ذلك. فتح الباري (٢/٣١٩).

الحادي عشر: في أولى وأفضل النفقات، واستحضار النية في ذلك: فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «دينار أفقته في سبيل الله، ودينار أفقته في رقبة، ودينار تصدق به على مسكين، ودينار أفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أفقته على أهلك» رواه مسلم.

- قال الإمام النووي على شرح مسلم على هذا الحديث: مقصود الباب: الحث على النفقة على العيال، وبيان عظم الثواب فيه؛ لأن منهم من تحب نفقته بالقراة، ومنهم من تكون مندوبة وتكون صدقة وصلة، ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح أو ملك اليمين، وهذا كله فاضل محوث عليه.

﴿الثاني عشر: في أن المرأة الحكيمة راعية على مال زوجها، فتنفق غير مسروفة؟ قال النبي

عليه الصلاة والسلام: «والمرأة راعية على بيت زوجها وولده...» رواه البخاري.

- وقوله ﷺ: «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة، كان لها أجرها، وله مثله بما اكتسب، وهو بما أنفقت» رواه البخاري ومسلم.

- قال الإمام السندي في حاشيته على ابن ماجه: قوله (غير مفسدة)، أي: ليس من قصدها إفساد بيت الزوج ولا تعطي شيئاً يفضي إلى ذلك ودخل فيه إعطاء الكثير الغير المعتمد.

﴿الثالث عشر: ميزان الإنفاق قد بيّنه تعالى في كتابه أحسن بيان وأوفي إيجاز؟ قال تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

- وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّخْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

- فالناس في الإنفاق على ثلاثة أصناف: الأول المسرف، والثاني الممسك البخيل، والثالث المععدل في النفقة، وهو الواجب.



- ومع قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾. وقفات.

- الوقفة الأولى: في دلالة الآية، في النهي عن الإسراف، في جميع صوره وأشكاله، ويكون ذلك في الزيادة على القدر الكافي في المأكل والمشابب أو اللباس أو زيادة الترفه أو بتحاوز الحلال إلى الحرام في النفقة. قال تعالى: ﴿يَبْنَى عَادَمَ حُذُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَأْشَرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]. قال العلامة السعدي في تفسيره على قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ فإن السرف يبغضه الله، ويضر بدن الإنسان ومعيشه، حتى إنه ربما أدت به الحال إلى أن يعجز عما يجب عليه من النفقات، ففي هذه الآية الكريمة الأمر بتناول الأكل والشرب، والنهي عن تركهما، وعن الإسراف فيهما.

- الوقفة الثانية: في دلالة الآية، في النهي عن الإقتار، وهو البخل والشح ومنع الحقوق الواجبة المستحبة في النفقات.

- وجاء في تفسير الإمام الطبرى، على هذه الآية، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ قال: هم المؤمنون لا يسرفون فينفقون في معصية الله، ولا يقترون فيمنعون حقوق الله تعالى.

- وذكر أيضًا، عن عمر مولى عُفرة أنه سُئل عن الإسراف ما هو؟ قال: كل شيء أنفقته في غير طاعة الله فهو سرف. وقال آخرون: السرف: المجاوزة في النفقة الحد، والإقتار: التقصير عن الذي لا بد منه.

- الوقفة الثالثة: في دلالة الآية، على القوامة في النفقة وهو الاعتدال فيها، وهو الوسط بين الإسراف والإقتار. قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]. وذكر الإمام الطبرى فى تفسيره على الآية ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾. عن عمر مولى عُفرة، قال: قلت له: ما القوم؟ قال: القوم: ألا تنفق في غير حق، ولا تمسك عن حق هو عليك.

- فحاصل ما تقدم أن الإمساك حيث ينبغي البذل بخل ومنهي عنه، والبذل حيث ينبغي الإمساك تبذير وإسراف، والوسط بينهما هو المحمود.

الخاتمة

- نسألك اللهم حسن الإنفاق ونعود بك من السرف والبخل.
 - اللهم بارك لنا فيما رزقنا، وقنا شرّ ما رزقنا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس الموضوعات

	فهرس الموضوعات	
أولاً: المال الحلال الطيب: ٤		
ثانياً: ترتيب الأولويات: ٤		
ثالثاً: الاقتصاد في الإنفاق: ٥		
رابعاً: التشاور في إدارة المال: ٦		
خامساً: القناعة: ٦		
سادساً: استشعار المسؤولية عمن تعول: ٦		
سابعاً: الاستثمار الآمن ولو بمبلغ قليل: ٧		
ثامناً: كثرة الاستغفار: ٧		
تاسعاً: معالجة المدر والإسراف المالي وفحص أسبابه: ٧		
عاشرًا: الدعاء: ٨		
الحادي عشر: في أولى وأفضل النفقات: ٨		
الثاني عشر: في أن المرأة الحكيمة راعية على مال زوجها: ٩		
الثالث عشر: ميزان الإنفاق قد يَبَّنه تعالى في كتابه: ٩		
الخاتمة: ١١		

”

فوائد في فن إدارة المال، وحفظه من الضياع
وتحصيل البركة فيه، وهو في قواعد فوائد
تفيد المسلم في دينه ودنياه وأدله وأخراه.

”